

تاج العروس من جواهر القاموس

يُثِيرُ وَيُبْدِي تَرْبَهَا وَيَهِيلُهُ ... إِثَارَةٌ نَبَّاثُ الْهَوَا جِرْ مُخْمَسُ
وَحْمَسَسَهُ تَحْمِيسًا : جَعَلَهُ ذَا خَمْسَةِ أَرْكَانٍ . ومنه المَخْمَسُ من
الشَّعْرِ : ما كانَ على خَمْسَةِ أَجْزَاءٍ وليسَ ذلكَ في وَضْعِ الْعَرُوضِ . وقال
أَبُو إِسْحَاقَ : إذا اخْتَلَطَتِ الْقَوَافِي فهو المَخْمَسُ . وقال ابنُ شُمَيْلٍ : غُلَامُ
خُمَاسِيٍّ ورُبَاعِيٍّ : طَالَ خَمْسَةَ أَشْبَارٍ وَأَرْبَعَةَ أَشْبَارٍ وَإِثْمًا
يُقَالُ : خُمَاسِيٍّ ورُبَاعِيٍّ فِيمَنْ يَزِدُّهُ طُولًا ويقالُ في الثَّوْبِ : سُبَاعِيٍّ .
وقالَ اللَّيْثُ : الخُمَاسِيُّ والخُمَاسِيَّةُ من الوصائفِ : ما كانَ طُولُهُ
خَمْسَةَ أَشْبَارٍ . قالَ : ولا يُقَالُ : سُدَاسِيٍّ ولا سُبَاعِيٍّ إِذَا بَلَغَ سِتَّةَ
أَشْبَارٍ وَسَبْعَةَ . وقالَ غَيْرُهُ : ولا فِي غَيْرِ الخَمْسَةِ ؛ لِأَنَّهُ إِذَا بَلَغَ
سِتَّةَ أَشْبَارٍ فهو رَجُلٌ . وفي اللَّسَانِ : إِذَا بَلَغَ سَبْعَةَ أَشْبَارٍ صارَ
رَجُلًا .

ومِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : الخَمْسُونَ من العدد معروف . وقولُ الشَّاعِرِ فيما
أَنشَدَهُ الْكَسَائِيُّ وحكاهُ عنه الْفَرَّاءُ :
فِيمَ قَتَلْتُمُ رَجُلًا تَعَمُّدًا ... مُذْ سَنَةِ وَحْمَسُونَ عَدَدًا بكسر الميم
من خَمْسُونَ لِأَنَّهُ احتاجَ إِلَى حَرَكَةِ الميمِ لِإِقَامَةِ الْوِزْنِ ولم يَفْتَحْهَا
لِئَلَّا يُوهِمَ أَنَّ الْفَتْحَ أَصْلُهَا . وفي التَّهْذِيبِ : كَسَرَ الميمَ من
خَمْسُونَ والكلامُ خَمْسُونَ كما قالوا : خَمْسَ عَشْرَةَ بكسر الشين . وقالَ الْفَرَّاءُ :
رواهُ غَيْرُهُ بفتحِ الميمِ بَنَاهُ على خَمْسَةِ وَحْمَسَاتٍ . وَجَمْعُ الْخِمْسِ من
أَطْمَاءِ الْإِبِلِ : أَخْمَاسُ : قالَ سَيِّدَوِيُّهُ : لم يُجَاوِزْ به هذا البناءُ . ويُقَالُ
: خِمْسٌ بِصَبَاصٍ وَقَعْقَاعٌ وَحَنَحَاتٌ إِذَا لم يَكُنْ فِي سَيْرِهَا إِلَى الْمَاءِ
وَتِيرَةٍ ولا فُتُورٌ لِبُعْدِهِ . قالَ الْعَجَّاجُ : خِمْسٌ كَحَبْلٍ الشَّعْرِ
الْمُنْجَحَتِ ما فِي انْطِلَاقِ رَكْبِهِ مِنْ أَمْتٍ أَيْ خِمْسُ أَجْرَدُ كَالْحَبْلِ
الْمُنْجَرِدِ مِنْ أَمْتٍ : من اعْوَجَّاجٍ . والتَّخْمِيسُ فِي سَقْفِي الْأَرْضِ :
السَّقْفِيَّةُ الَّتِي بَعْدَ التَّزْرِيعِ . وَحَكَى ثَعْلَبٌ عن ابنِ الْأَعْرَابِيِّ : لا
تَكُ خَمِيسِيًّا أَيْ مِمَّنْ يَصُومُ الْخَمِيسَ وَحَدَهُ . وَأَخْمَاسُ الْبَصْرَةِ
خَمْسَةُ فَاخْمُسُ الْأَوَّلُ : الْعَالِيَّةُ : والثَّانِي : بَكْرُ بْنُ وَائِلٍ والثَّالِثُ :
تَمِيمٌ والرَّابِعُ : عَبْدُ الْقَيْسِ وَالْخَامِسُ : الْأَزْدُ . وَالْخِمْسُ بِالْكَسْرِ :

قَبِيلَةُ أَزْشَدَ ثَعْلَاب : عَادَتُ تَمِيمُ بِأَحْفَى الْخِمْسِ إِذْ لَقِيَتْ إِحْدَى
الْقَنَاطِرِ لَا يُمَشَّى لَهَا الْخَمَرُ وَالْقَنَاطِرُ : الدَّوَاهِي . وابنُ الْخِمْسِ :
رَجُلٌ . وَقَوْلُ شَيْبِ بْنِ عَوَانَةَ : .

عَقِيلَةُ دَلَّاهُ لِلْحَدِّ ضَرِيحُهُ ... وَأَثْوَابُهُ يَبْرُقُنَ وَالْخِمْسُ مَائِحُ
عَقِيلَةُ وَالْخِمْسُ : رَجُلَانِ . وفي حَدِيثِ الْحَجَّاجِ أَزَّهَ سَأَلَ الشَّعْبِيَّ عَنْ
الْمُخَمَّسَةِ قَالَ : هِيَ مَسْأَلَةُ مِنَ الْفَرَائِضِ اخْتَلَفَ فِيهَا خَمْسَةٌ مِنْ
الصَّحَابَةِ عَلِيٌّ وَعُثْمَانُ وَابْنُ مَسْعُودٍ وَزَيْدُ بْنُ أَبِي سَرْجٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى
عَنْهُمْ . وَهِيَ أَمٌّ وَأُخْتُ وَجَدٌّ . وَمُنْذِيَةُ الْخَمَيْسِ كَأَمِيرُ : قَرْيَةٌ صَغِيرَةٌ مِنْ
أَعْمَالِ الْمَنْمُورَةِ وَقَدْ دَخَلْتُهَا وَمِنْهَا شَيْخٌ مُشَايخَنَا شَهَابُ الدِّينِ أَحْمَدُ
بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْخَمَيْسِيُّ الشَّافِعِيُّ أَجَازَهُ الشَّهَابُ أَحْمَدُ بْنُ
مُحَمَّدَ بْنِ عَطِيَّةَ بْنِ أَبِي الْخَيْرِ الْخَلِيفِيُّ سَنَةَ 1132 . وَوَادِي الْخَمَيْسِ :
مَوْضِعٌ بِالْمَغْرِبِ .

خ ن ب س .

الْخُنَابِيسُ كَعُلاِبِطٍ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ هُنَا وَذَكَرَهُ فِي خ ب س وَأَوْرَدَ
الصَّاعِقَانِيَّ بَعْضًا مِنْهُ فِي خ ب س فَالْصَّوَابُ كَتَبْتُ هَذِهِ الْمَادَّةَ بِالسَّوَادِ . وفي
اللِّسَانِ : هُوَ الْكَرِيهُ الْمَنْطَرُ . وَالْخُنَابِيسُ : الْأَسَدُ ؛ لِأَنَّهُ يَخْتَبِيسُ
الْفَرَسَ وَاخْتَبِيسُهُ : أَخْذُهُ . وَيُقَالُ : أَسَدٌ خُنَابِيسٌ أَيْ جَرِيءٌ شَدِيدٌ
. وَالْأُنْثَى : خُنَابِيسَةٌ . وَيُقَالُ : خُنَابِيسٌ : غَلِيظٌ . وقال الصَّاعِقَانِيَّ :
النُّونُ زَائِدَةٌ . وَذَكَرَهُ فِي خ ب س . ج خُنَابِيسٌ بِالْفَتْحِ . وَالْخُنَابِيسُ : الْقَدِيمُ
الشَّيْخُ الثَّابِتُ . قال الْقُطَامِيُّ :